


حقوق الإنسان في الأديان الإبراهيمية:

ترشيده لمنظومة حقوق الإنسان المعاصرة

■ محمد الناصري

من أهم إنجازات الفكر الإنساني المعاصر:  المراجع المقررة في حقوق الإنسان، والهادفة إلى حمايته من كل أشكال القهر والتسلط والعدوان التي يمكن أن يمارسها عليه إنسان آخر، وتتمثل تلك المراجع في كل الإعلانات العالمية، والمواثيق الدولية أو المحلية المهمة بحقوق الإنسان.

يبيد أن الناظر إلى مرجعيات هذه الإعلانات والفلسفات النظرية المؤطرة لكثير من الحقوق المندرجة تحتها، وإلى أشكال التطبيق والتنفيذ المعاصرة داخل القطر الواحد أو بين الأقطار والشعوب المختلفة - يلحظ أن ثمة مشكلات بنيوية تسهم في جعل تلك الإعلانات غير متحققة بمقاصدها وغاياتها من إقرار تلك الحقوق؛ إذ لم تنتهك حقوق الإنسان يوماً كما تنتهك الآن في

■ باحث في الفكر الإسلامي وحوار الأديان والحضارات، المغرب.



مطلع القرن الحادي والعشرين، على الرغم من التقدم الكبير الذي حققته البشرية في تقنيات الاتصال والمعلومات.

أمام هذه الانتكاسة التي تعرفها حقوق الإنسان في عالمنا المعاصر، نعتقد أن الأصول الفكرية المهيمنة على هذه الحقوق - والتي هي أصول ذات مرجعية فلسفية مادية، وذات نفوذ مركزي غربي إقصائي/ إغائي غير عادل مع الجميع - سببٌ رئيس في تلك الانتكاسة، طبعاً دون إغفال الحديث عن السياسات التحكيمية والجاثرة للغرب:

أ - فلم ينظر إلى الحقوق من الجهة الأولى إلا باعتبار المصلحة الذاتية والمرودية والإنتاجية والأداء الكمي والمتعة واللذة والسعادة التي بشر بها العصر الصناعي على حد تعبير إريك فروم. ونجد تفسير هذا في مذهب المنفعة - الأساس النظري للديمقراطية الليبرالية - الذي ينص على أنه «مُبَرَّرٌ أخلاقياً أن يتصرف الفرد في ضوء مصالحه، وأنه كلما فعل الفرد هذا أكثر عاش حياة أفضل»¹، ولو كان ذلك على حساب حقوق وحياة الآخرين. فبناءً على ما سبق لا يمكن إلزام الإنسان باحترام حقوق غيره إذا لم يكن يرى فيها منفعة أو مصلحة ذاتية؛ ليصح إطلاق المذهب الأناني - الذي رُوِّج له هوبز - على مذهب المنفعة. ولقد كان الإنسان في كينونته الإنسانية هو المتضرر الأول من هذا التوجه الفلسفي في إقرار هذه الحقوق؛ إذ انتقل من مركز الاستخلاف والسيادة في الكون - من خلال القيم والأخلاق الفطرية فيه - إلى مركز التبعية والذوبان في منظومات قيمية وأخلاقية صناعية بديلة، الفعل فيها لا يعدّ صحيحاً أو غير صحيح بذاته بل بناء على نتائجه.

1 - بيتر إدواردز، مستقبل الأخلاق، ضمن كتاب: مستقبل الفلسفة في القرن الواحد والعشرين. تحرير أوليفر ليمان، ترجمة: مصطفى محمود محمد، سلسلة عالم المعرفة، الكويت، مارس 2004، ع 301، ص 100.

ب - ثم لم يُنظر كذلك إلى تلك الحقوق من الجهة الثانية إلا من خلال خدمتها للإنسان الغربي أولاً وطموحاته التوسعية باعتباره أصلاً ومركزاً والباقي أطرافاً وهوامش، ومن ثم يكون الحق متحيزاً لإنسان دون آخر، ولشعب دون سواه، ولقوم وحدهم دون غيرهم، تبعاً لتقسيمات وتصنيفات إثنية ودينية وسياسية وإيديولوجية، تجعل جزءاً من العالم متقدماً وآخر متخلفاً؛ أو تقسمه إلى شمال وجنوب، وشرق وغرب، ومسيحيين وغير مسيحيين، وبيض وسود... فتكون الحقوق بذلك غير خادمة للإنسان من حيث كونه إنساناً بغض النظر عن كل تلك التصنيفات والتقسيمات.

إجمالاً فحقوق الإنسان في عالمنا المعاصر هي للإنسان الغربي ليس لغيره؛ لتغدو الحضارة الغربية حضارة حقوق الإنسان في رقعة الحدود الجغرافية للغرب، وحضارة انتهاك هذه الحقوق خارج تلك الحدود. إنها سياسة الكيل بمكيالين على حد تعبير الجابري.

فإذا كانت هذه أهم أو بعض خلاصات التوجه الفلسفي المادي والمركزي الغربي في التعامل مع منظومة الحقوق - حيث ما يزال الضرر لاحقاً بالإنسان، إنسان الغرب نفسه وإنسان الشعوب الأخرى - فإننا نعتقد أن استبعاد الدين والفلسفات الدينية عن هذا المجال كان له دور حاسم في إفراغ تلك الإعلانات من مضامينها الإنسانية العميقة. وأنه مهما يكن اجتهاد الإنسان في البحث عن سعادته فإن جهده هذا يبقى قاصراً بحكم نسبته ومحدودية معرفته في إدراك غايات ومقاصد الخلق التي لا سبيل إليها إلا من خلال الأديان، بما هي وضع إلهي يرشد إلى الحق في الاعتقادات، وإلى الخير في السلوك والمعاملات.

ونحن إذ نؤكد على أهمية ودور الأديان في تفعيل وترشيد وتصويب منظومة الحقوق؛ نؤكد كذلك على المشترك بين الأديان في هذا الاتجاه،



تغليباً له على دائرة الاختلاف التاريخي التي تحكمت في تفسير النصوص وتأويلها بين مختلف الفرق والمذاهب. فالأصل في الأديان أنها لسعادة ومصالح العباد في المعاش والمعاد.

كما نؤكد كذلك على أن دائرة المشترك بين الأديان وبين إعلانات حقوق الإنسان الدولية واسعة، وأن البناء المرجعي لفلسفات الحقوق على أسس دينية مشتركة يكسبها أبعاداً تفعيلية إضافية، كما يحول دون كثير من أشكال الإجحاف والظلم والتمييز الموجودة في المرجعيات المادية المتمركزة، ونعقد أن تفعيل البعد الديني بإمكانه أن يسهم في تنقيح الحقوق نفسها وتصحيح مسار المشكلات النفسية والاجتماعية المدمرة للإنسان، والتي هي إحدى إفرازات التطور الفلسفي المادي المحض.

ليس المراد أخيراً من هذا التوجه العودة إلى فلسفات ونزعات دينية مغلقة تقيّد أكثر مما تحرر، وتضر أكثر مما تنفع. بل المراد رد الاعتبار إلى الحالة الوسط السواء والمتوازنة التي ينبغي أن يكون عليها الفرد والمجتمع، والتي تسهم في صوغها الأديان - توجيهاً وإرشاداً إلى الأصلاح - وفقاً لغايات ومقاصد الوجود الإنساني، وتسهم فيها كذلك العلوم والمعارف المكتسبة في كل عصر بما يحقق التطور والتنمية والتحديث لصالح الإنسان كل إنسان، من غير تحيزات وتمركزات خفية أو معلنة (*).

وغرضنا في هذا البحث بيان أهمية ودور الأديان في تفعيل وترشيد وتصويب منظومة الحقوق، من خلال التأكيد على أن الديانات السماوية تأتي على رأس المصادر التي عنيت بالإنسان. ولعلنا لا نبالغ إذا قلنا

* عن الورقة التأطيرية لندوة: حقوق الإنسان في الأديان. تنظيم: كلية الآداب بني ملال والمجلس العلمي المحلي. بني ملال. بالتعاون مع مركز دراسات المعرفة والحضارة.. ومختبر مقاصد الوحي والتواصل الديني والحضاري. المغرب.

في هذا الخصوص: إن ما تم التنصيص عليه مثلاً في الإعلان العالمي لحقوق الإنسان الصادر عن الجمعية العامة للأمم المتحدة عام 1948م، وفي العديد من الإعلانات والمواثيق التالية ذات الصلة بحقوق الإنسان، بشأن عدم جواز التمييز في المعاملة بين الأفراد لأسباب متعلقة بالجنس، أو الأصل الوطني، أو العرقي أو الانتماء السياسي، ما هو إلا أمر كاشف عما نصّت عليه - من قبل - هذه الأديان السماوية؛ إذ تلتقي الرسائل التوحيدية

**المراد رد الاعتبار
إلى الحالة الوسط
السواء والمتوازنة
التي ينبغي أن يكون
عليها الفرد والمجتمع**

الثلاث - اليهودية، والمسيحية والإسلام - حول احترام الإنسان بشكل عامّ، والدعوة إلى تحقيق الكرامة الإنسانية، ومنح الناس المساواة، التي هي أساس الحقوق جميعاً.

وسنعرض في هذا المقال بعض النصوص التوراتية والإنجيلية المؤكدة لبعض الحقوق

الإنسانية مع تسجيل بعض ملحوظاتنا بخصوص الفلسفة الحقوقية لكل من الشريعتين: اليهودية والمسيحية، وسننهي بحثنا بالحديث عن الفلسفة الحقوقية في الإسلام باعتباره الدين الخاتم المصدّق المهيمن الحافظ لتراث ما سبقه من شرائع.

حقوق الإنسان في اليهودية:

انطلقت التشريعات اليهودية من صحف موسى التي سمّاها القرآن بهذا الاسم في قوله تعالى: ﴿إِنَّ هَذَا لَفِي الصُّحُفِ الْأُولَىٰ ۖ صُحُفِ إِبْرَاهِيمَ وَمُوسَىٰ ۖ﴾¹، ومن الألواح التي جاء ذكرها في سفر التثنية (22): «هذه هي الوصايا التي كلّم الله بها وكتبها على لوحى الجبل وسلمها إليّ»، وقد تحدث عنها القرآن

1 - سورة الأعلى، الآيتان: 18، 19.

في عدد من السور والآيات، ومنها ما جاء في سورة الأعراف ﴿ وَكَتَبْنَا لَهُ فِي الْأَلْوَابِ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ مَوْعِظَةً وَتَفْصِيلًا لِكُلِّ شَيْءٍ ﴾¹، وفي الأعراف أيضاً قوله تعالى: ﴿ وَلَمَّا سَكَتَ عَنْ مُوسَى الْغَضِبُ أَخَذَ الْأَلْوَابَ وَفِي نُسُخَتِهَا هُدًى وَرَحْمَةٌ لِلَّذِينَ هُمْ لِرَبِّهِمْ يَرْهَبُونَ ﴾².

والوصايا المشار إليها هي الوصايا العشر التي كلم الله بها موسى، وهي تتضمن احترام بعض حقوق الإنسان؛ كحقه في الحياة الذي جاء في صيغة النهي عن القتل: «لا تقتل»، وحق صون الملكية الذي جاء في صيغة النهي عن المس بملكه: «لا تسرق»، وفي صيغة: «لا تشته بيت أحد ولا حقله ولا عبده ولا أمته ولا ثورته ولا حماره ولا شيئاً مما لسواك»، وفي النهي عن الكذب الذي قد يرتكب لإنكار حق الغير وإضاعته أو لإسناد ظالم³. وقد تضمن سفر التثنية العديد من الحقوق الإنسانية الأخرى، من ذلك:

الحقوق الدينية:

الحق في البراءة الأصلية وعدم تحمل أوزار الغير: «لا يقتل الآباء عن الأولاد، ولا يقتل الأولاد عن الآباء، كل إنسان بخطيئته يقتل»⁴.

الحقوق الأسرية:

حق الوالدين في الإحسان إليهما وإكramهما: «أكرم أباك وأمك كما أوصاك الرب إلهك لكي تطول أيامك»⁵.

1 - سورة الأعراف، الآية: 145.

2 - سورة الأعراف، الآية: 154.

3 - انظر: عبد الهادي بوطالب، من قضايا الإسلام المعاصر، دار الثقافة البيضاء، ط1، سنة 2004، ج2، ص17-18.

4 - العهد القديم، سفر التثنية، الإصحاح 24، الفقرة 16.

5 - العهد القديم، سفر التثنية، الإصحاح 15، الفقرات 7-8-9.

الحقوق الاجتماعية:

حق الفقراء والمحتاجين في المساعدة والمواساة: «وإن كان هناك فقير، أحد من إخوتك... فلا تقس قلبك ولا تقبض يدك عن أخيك الفقير، بل افتح يدك واقرضه مقدار ما يحتاج إليه»¹.

الحقوق الاقتصادية:

حفظ الإنسان في حقوقه المالية وذلك بالنهي عن:
 الربا: «لا تقترض أخاك بربا، ربا فضة أو ربا طعام»².
 الغش: «لا يكن لك في كيسك أوزان مختلفة كبيرة وصغيرة... كل من عمل غشاً مكروه لدى الرب إلهك»³.
 الرشوة: «ولا تأخذ رشوة فإن الرشوة تعمي أعين الحكماء»⁴.

الحقوق السياسية والمدنية:

- الحق في التنقل والهجرة: «تحولوا وارتحلوا»⁵.
 - الحق في المحاكمة العادلة: «وأمرت قضاةكم في ذلك الوقت قائلاً: اسمعوا بين أخويكم واقضوا بالحق بين الإنسان وأخيه ونزليه»⁶.
 - الحق في المساواة: «للصغير كالكبير تسمعون، لا تهابوا وجه إنسان»⁷.

1 - نفسه، الإصحاح 3، الفقرة 19.

2 - نفسه الإصحاح 3، الفقرات 13-16.

3 - نفسه، الإصحاح 25، الفقرات، 13-16.

4 - نفسه، الإصحاح 16، الفقرة 19.

5 - نفسه، الإصحاح 01، الفقرة 07.

6 - نفسه، الإصحاح 01، الفقرة 16.

7 - نفسه، الإصحاح 1، الفقرة 17.

- الحق في الحرية: «أنا هو الرب إلهك الذي أخرجك من أرض مصر من بيت العبودية»¹.

- الحق في التعليم: «وتحرص أن تعمل حسب كل ما يعلمونك»².

- الحق في القصاص: «لا تشفق عينك، نَفْسَ بنفس، عين بعين، سِنِّ بسن، يد بيد، رِجْلَ برجل...»³.

- الحق في العمل: «ستة أيام تشتغل وتعمل جميع أعمالك»⁴.

- الحق في العطلة والراحة: «وأما اليوم السابع فسببت للرب إلهك، لا تعمل فيه عملاً ما، أنت وابنك وابنتك وعبدك وأمتك وثورك وحمارك وكل بهائمك، ونزيلك الذي في أبوابك لكي يستريح عبدك وأمتك مثلك»⁵.

بناءً على ما سبق نؤكد أن اليهودية قد أسهمت بشكل كبير في ترسيخ قيم حقوق الإنسان من منطلق ما أوصت به من حقوق، وما دعت إليه من وجوب حمايتها من كل اعتداء.

غير أنه وفي اللحظة هاته يتوجب علينا الإجابة عن سؤالين مهمين؛ حتى يتسنى لنا فهم منطق اليهودية في الدفاع عن حقوق الإنسان:

أولهما: هل شريعة موسى احتفظت بخاصية الرحمة والموعظة التي وصفها القرآن بها، أم اكتسبت صفات أخرى مناقضة لذلك؟

ثانيهما: هل الحقوق التي أقرتها التوراة مطلقة تشمل كل الناس، أم أنها خاصة ببني إسرائيل من اليهود؟

1 - نفسه، الإصحاح 5، الفقرة 6.

2 - نفسه، الإصحاح 17، الفقرة 10.

3 - نفسه، الإصحاح 19، الفقرة 21.

4 - نفسه، الإصحاح 5، الفقرة 13.

5 - نفسه، الإصحاح 5، الفقرة 14.

الجواب عن السؤال الأول: بالسلب قطعاً؛ إذ بقراءتنا لسفرين من أسفار العهد القديم - وهما سفر التثنية وسفر العدد - يتبين أن شريعة موسى تحولت من شريعة الرحمة - كما وصفها القرآن - إلى شريعة الإصر والأغلال والحرَج والمشقة والأخذ بقوة والتشديد على الناس. وفي هذا اعتداء على حقوق الإنسان وحط من كرامته، وللتدليل على قولنا نورد هاهنا نصوصاً نوضح من خلالها نزوع اليهودية نحو الغلو والتشديد والمشقة، من خلال تأكيدها على الإفراط في العقوبة؛ حيث نقرأ في سفر التثنية:

- الحكم بقطع يد المرأة التي تمسك بعورة أجنبي وهي تدافع عن زوجها في خصومة، «إذا تخاصم رجلان بعضها بعضاً رجل وأخوه، وتقدمت امرأة أحدهما لكي تخلص رَجُلها من يد ضاربه ومدت يدها وأمسكت بعورته فأقطع يدها، ولا تشفقك عينك»¹.

- الطرد من جماعة الرب لابن الزنا حتى الجيل العاشر: «لا يدخل ابن زنى في جماعة الرب، حتى الجيل العاشر، لا يدخل منه أحد في جماعة الرب»².

- الرجم لعاق والديه «إذا كان الرجل ابناً عاقاً ومارداً لا يسمع لقول أبيه ولا لقول أمه... يرحمه جميع رجال مدينته بحجارة حتى يموت»³.

ونقرأ في سفر العدد عقوبة:

- القتل لمن يكسر العمل في السبت: «ولما كان بنو إسرائيل في البرية وجدوا رجلاً يحتطب حطباً يوم السبت: «فقال الرب لموسى: يقتل الرجل يرحمه بحجارة كل الجماعة»⁴.

1 - العهد القديم، سفر التثنية، الإصحاح 25، الفقرة 11.

2 - نفسه، الإصحاح 24، الفقرة 7.

3 - العهد القديم، سفر التثنية، الإصحاح 21، الفقرات: 18 - 21.

4 - العهد القديم، سفر العدد، الإصحاح 15، الفقرات: 32 - 36.

- الحكم بالنجاسة والنفي على الإنسان لمجرد حضوره موت إنسان آخر أو لمرضه بالبرص «أوص بني إسرائيل أن ينفوا من المحلة كل أبرص، وكل ذي سيل، وكل متجنس لميت» الذكر والأنثى تنفون إلى خارج المحلة تنفونهم لكيلا ينجسوا محلاتهم؛ حيث أنا ساكن في وسطهم»¹.

كثيرة هي النصوص التي من هذا القبيل، والتي تشدد العقوبة على أفعال صغيرة، مما يفسر هشاشة منظومة حقوق الإنسان في اليهودية، فبالقدر الذي تدعو فيه شريعة الموسوية إلى احترام حقوق الإنسان وحمايتها بقدر حطها من كرامة الإنسان والاعتداء على حقوقه.

أما بخصوص السؤال الثاني «فإن ما أقرته اليهودية من حقوق للإنسان هي خاصة ببني إسرائيل من اليهود دون غيرهم، وليست شاملة لكل الناس؛ إذ تضمنت التوراة نصوصاً، أخلّت بإطلاقها وجعلت النص الأول منحبساً في قيود أفرغته من محتواه، فمثلاً الحق في الحياة فهو خاص بالإنسان اليهودي دون سواه الذي لا يستحق إلا القتل، حيث نقرأ في سفر العدد: «فعد ارتحال المسكن ينزله اللاويون... والأجنبي الذي يقترب يقتل»².

وفي سياقها نقرأ في سفر التثنية «حين تقرب من مدينة لكي تحاربها استدعها إلى الصلح، فإن أجابتك إلى الصلح وفتحت لك فكل الشعب الموجود فيها يكون لك للتسخير ويستعبد لك، وإن لم تسالمك، بل عملت معك حرباً، فحاصرها، وإذا دفعها الرب إليك إلى يدك فاضرب جميع ذكورها بحدّ السيف»³.

1 - نفسه، سفر العدد، الإصحاح 5، الفقرات: 1-3.

2 - نفسه، سفر العدد، الإصحاح 1، الفقرة 51.

3 - العهد القديم، سفر التثنية، الإصحاح 20، الفقرات: 10-13.

كما أن الحق في التملك يُعدُّ حقاً خاصاً باليهود، أما غيرهم فمصيرهم الطرد والتهجير القسري، وعن ذلك نقرأ في سفر التثنية إصحاحاً عنوانه «طرد الأمم» وهو الإصحاح السابع الذي جاء فيه: «متى أتى بك الرب إلهك إلى الأرض التي أنت داخل إليها لتمتلكها، وطرد شعوباً كثيرة من أمامك... ودفعهم الرب إلهك أمامك وضربتهم فإنك تحرمهم لا تقطع لهم عهداً، ولا تشفق عليهم، ولا تصاهرهم... ولكن هكذا تفعلون بهم: تهدمون مذابحهم وتكسرون أنصابهم، وتقطعون سواريتهم... لأنك أنت شعب مقدس للرب إلهك»¹.

... فبالقدر الذي تدعو فيه شريعة الموسوية إلى احترام حقوق الإنسان وحمايتها بقدر حظها من كرامة الإنسان والاعتداء على حقوقه

والحق في الحرية لليهودي، وأما غيره فمصيره الأسر، من منطلق شعب الله المختار، الشعب المقدس الذي سخرت له سائر شعوب الأرض لخدمته والسهرة على راحته، وعن ذلك نقرأ في سفر التثنية: «فكل الشعب الموجود فيها يكون لك للتسخير ويستعبد لك»².

وعليه باتت مقولة شعب الله المختار أحد مرتكزات النسق الديني اليهودي، بعدما حلَّ الإله في الأرض لتصبح مقدسة، وحل في الشعب فصار مختاراً ومقدساً وأزلياً، جاء في سفر اللاويين:

«أنا الرب إلهكم الذي ميزكم من الشعوب... وتكونون لي قديسين؛ لأنني قدوس أنا الرب، وقد ميزتكم من الشعوب لتكونوا لي»³.

إلى جانب ذلك ركز (التلمود) الذي تم تدوينه في القرن السادس

1 - نفسه، سفر التثنية، الإصحاح 7، الفقرات 1-6.

2 - نفسه، الإصحاح 20، الفقرة 11.

3 - سفر اللاويين، الإصحاح 20، الفقرات: 23-26.



الميلادي، وأصبح كتاب اليهود الديني الأول - حتى أنه حل محل العهد القديم نفسه¹ - على خصوصية اليهود بين سائر البشر، وأسهم في تحقيق عزلتهم التي أسست للفكر الصهيوني والحركة الصهيونية، والصهيونية مهما كانت محدداتها فهي ذات مضمون عنصري، استعلائي، إرهابي، «الإرهاب الصهيوني ليس حدثاً عابراً عرضياً؛ وإنما هو كامن في المشروع الصهيوني الاستيطاني الإحلالي، وفي الصيغة الصهيونية الأساسية الشاملة، كما أن حلقات وآليات هذا الإرهاب مترابطة ومتلاحقة»².

على ذلك يصير الحديث عن حقوق الإنسان عند اليهود وفي اليهودية نوعاً من المخاطرة العلمية، هذا مع التمييز بين الصهيونية واليهودية، وضرورة ملاحظة وجود أشخاص يهود غير صهاينة.

ثمة تضارب في الآراء اليهودية بشأن نصوص العهد القديم والمعتقدات اللاحقة، وثمة جماعات يهودية مختلفة التكوينات الاجتماعية والقومية، ومتعددة الأهداف السياسية، ولو أن المشروع الصهيوني حاول على مدى قرن من الزمان توحيد الرؤى والأهداف السياسية، من خلال الحديث المزعوم عن وجود ما يسمى بالشعب اليهودي.

بتعبير آخر، مسألة حقوق الإنسان في اليهودية تعدت الوصايا الموسوية العشر (لا تقتل، لا تسرق، لا تزني، لا تشهد على قريبك شهادة زور...) وباتت دراستها مرتبطة بالتلمود والصهيونية، وها هو ذا النموذج الإسرائيلي في الشرق الأوسط يقدم صورة معينة عن العنصرية والانعزال، وخصوصية

1 - انظر: عبد الوهاب المسيري، موسوعة اليهود واليهودية والصهيونية، دار الشروق، القاهرة، طبعة أولى، 1999م، 83/5.

2 - م.س.، 130/7.

فهم السلام والأمن والاستيطان... إنها خصوصية التعامل مع الآخر، الذي هو أدنى مرتبة ومكانة من العنصر اليهودي¹.

حقوق الإنسان في المسيحية:

على النقيض من هذا نجد المسيحية قد التزمت الوصايا العشر، وأضافت إليها مبادئ مسيحية جديدة، تدعو في عمومها إلى تكريم الإنسان وحفظ حقوقه، وتحثّ على إقامة المحبة، ونشر العدل والتراحم بين الأفراد والجماعات، وتشجع على المساواة والتآخي بين الناس، استناداً إلى المعتقد المسيحي القاضي بأن البشر إخوة انطلاقاً من أبوتهم الواحدة، وعن ذلك نقرأ في إنجيل متى: «إنهم جميعاً إخوة، ولا تدعوا أحداً أباً لكم في الأرض؛ لأن لكم أباً واحداً هو الأب السماوي»².

انطلاقاً من هذا المنطلق نجد المسيحية قد تكررت دعواتها بضرورة تمّتع الإنسان بحقوقه كاملة غير منقوصة، وللتدليل نورد النصوص التالية:

الحقوق الدينية:

حرية الاعتقاد: «أنا النور الذي جاء إلى العالم، فكل من آمن بي لا يقعد في الظلام، من يسمع كلامي ولا يعمل به فأنا لا أحكم عليه؛ لأنني جئت، لا لأحكم على العالم؛ بل لأنقذ العالم، من يرفضني ولا يقبل كلامي له من يحكم عليه، رسالتي التي أنادي بها ستحكم عليه في اليوم الآخر»³.

- 1 - عدنان السيد حسين، الديمقراطية وحقوق الإنسان بين الشرائع والقوانين. ضمن كتاب حقوق الإنسان في الوطن العربي، م.س.، ص151-153.
- 2 - إنجيل متى، الإصحاح 23، الفقرتان: 8-9.
- 3 - إنجيل يوحنا، الإصحاح 12، الفقرات: 46-48.

الحقوق الأسرية:

حق الزوج على زوجته: «كذلك أيها الزوجات اخضعن لأزواجكن حتى وإن كان الزوج غير مؤمن بالكلمة. تجذبه زوجته إلى الإيمان بتصرفها اللائق دون كلام، وذلك حين يلاحظ سلوكها الطاهر ووقارها¹» فسارة مثلاً كانت تطيع زوجها، وتدعوه سيدي، والمومنات اللاتي يقتدين بها يتبين أنهن بنات لها².

حق الزوجة على الزوج: «وأنتم أيها الأزواج إذ تساكنون زوجاتكم عالمين أنهن أضعف منكم، أكرموهن باعتبارهن شريكات لكم في وراثة نعمة الحياة لكي لا يعوق صلواتكم شيء»³.

حق الوالدين على الأبناء إكramهما والإحسان إليهما: «أكرم أباك وأمك⁴» قال الله: «أكرم أباك وأمك، ومن لعن أباه أو أمه فموتاً يموت»⁵.

الحقوق السياسية والمدنية:

- الحق في الحياة: عن طريق النهي عن القتل: «لا تقتل»⁶.

قال «يسوع للكتبة: أسألكم سؤالاً: أيحل في السبت فعل الخير أم فعل الشر؟ تخليص النفس أم إهلاكها»⁷ «سمعتم أنه قيل لأبائكم: لا تقتل فمن يقتل يستوجب حكم القاضي، أما أنا فأقول لكم: من غضب على أخيه استوجب حكم القاضي»⁸.

1 - رسالة بطرس I، الإصحاح 3، الفقرتان: 1-2.

2 - رسالة بطرس I، الإصحاح 3، الفقرة 6.

3 - رسالة بطرس I، الإصحاح 3، الفقرة 7.

4 - إنجيل متى، الإصحاح 15، الفقرة 4.

5 - إنجيل لوقا، الإصحاح 18، الفقرة 20.

6 - إنجيل لوقا، الإصحاح 18، الفقرة 20.

7 - إنجيل لوقا، الإصحاح 6، الفقرة 8.

8 - إنجيل متى، الإصحاح 5، الفقرتان: 21-22.

- الحق في العدل: «قال عيسى: عملت عملاً واحداً في يوم السبت فانزعجتم كلكم، موسى أمركم بالختان ولذلك فأنتم تمارسون الختان حتى في يوم السبت لئلا تخالفوا شريعة موسى... فهل تغضبون عليّ لأنني شفيت إنساناً بكامله في يوم السبت، لا تحكموا بحسب الظاهر؛ بل احكموا بالعدل»¹.

- الحق في المساواة: «فلا فرق بين اليهودي واليوناني؛ لأن للجميع رباً واحداً»².

- الحق في الحرية: «تصرفوا كأحرار حقاً لا كالذي يتخذون من الحرية ستاراً لارتكاب الشر»³.

- الحق في التعليم: فمثلاً في إنجيل مرقس وحده وردت كلمة (يعلم) (15 مرة)، ودعي المسيح معلماً (12 مرة)، ليس فقط من تلاميذه وجموع الشعب، وإنما حتى من أعدائه والمقاومين له. من هذه النصوص: «ثم خرج أيضاً إلى البحر وأتى إليه كل الجمع فعلمهم»⁴.

- الحق في التعبير: «وكان كل سبت يناقش الحاضرين في المجمع لإقناع اليهود واليونانيين»⁵.

- الحق في العمل: «ولما جاء المساء قال صاحب الكرم لوكيله: ادع العمال كلهم وادفع لهم أجورهم»⁶، «إن العامل يستحق طعامه»⁷.

1 - إنجيل يوحنا، الإصحاح 7، الفقرات: 21-24

2 - رسالة روما، الإصحاح 10، الفقرتان: 12-13.

3 - بطرس I، الإصحاح 2، الفقرة 16.

4 - إنجيل مرقس، الإصحاح 2، الفقرة 13.

5 - أعمال الرسل، الإصحاح 18، الفقرة 4.

6 - إنجيل متى، الإصحاح 20، الفقرة 8.

7 - إنجيل متى، الإصحاح 10، الفقرة 10.



- الحق في الإرث: «ما دمنا أولاداً فنحن أيضاً وارثون»¹.

بالإضافة إلى هذه الحقوق فقد طبع تعاليم المسيحية عموماً التسامح حيث نقرأ: «أحبوا أعداءكم وأحسنوا إلى مبغضكم، وباركوا لاعنيكم، وصلّوا واستغفروا للمسيئين إليكم، ومن ضربك على خدك فحول له الآخر»².

«والمحبة صنو المسيحية في مدلولاتها الاجتماعية والإنسانية، بدءاً من حياة الطفل وتكوين الأسرة، لذلك ثمة تأكيدات على الكرامة الإنسانية، والحرية والمساواة بين البشر، ولا فرق بين الرجل والمرأة لأسباب جنسية، فكلاهما مدعو لتغيير وجه الأرض، وكلاهما كائن عاقل وحر»³.

إجمالاً، فالمسيحية كانت أكثر من اليهودية دعوةً إلى احترام حقوق الإنسان، وحرصاً على حفظ كرامته، إلا أنه وقبل إنهاء الحديث عن حقوق الإنسان في المسيحية ينبغي التأكيد هاهنا على ملحوظتين:

أولهما: أن الفلسفة الحقوقية في المسيحية عصية الفهم صعبة الضبط، فهي - وبالنظر إلى ما ذكر - قد تبدو مكرّمة للإنسان محافظة على حقوقه في عقيدته واجتماعه، وفكره، ومعاملاته المادية والأخلاقية والأسرية. لكن بقراءة الأناجيل تصادفنا نصوص عديدة تنقض نقضاً صريحاً تلك الحقوق وتلغيها.

ولا شك أن هذا التناقض بين نصوص الأناجيل - بل الإنجيل الواحد - مردهً إلى التحريف والهوى الذي سيطر على قلوب أولئك الذين كتبوا تلك الأناجيل.

1 - رسالة روما، الإصحاح 8، الفقرة 17.

2 - إنجيل متى، الإصحاح 5، الفقرة 38 وما بعدها.

3 - عدنان السيد حسين، الديمقراطية وحقوق الإنسان بين الشرائع والقوانين، م.س.، ص153.

ثانيهما: أن الكنيسة - وخصوصاً في العصور الوسطى¹ - كانت تمارس باسم الدين الوصاية على الدين نفسه وعلى الدولة، فاستمت ممارستها بالظلم والقهر والتعسف والتطرف في كل شيء:

التطرف في الوصاية على الدين: باحتكار فهمه وتفسيره وزعم الاستمداً المباشر من الله أو من المسيح (صكوك الغفران - تكفير الخطايا، حجز مقاعد في الجنة...).

التطرف في السياسة: بامتلاك حق تعيين الملوك أنفسهم أو تحييتهم، وإقرار النظم والتشريعات التي تخدم مصالح الكنيسة أولاً.

1 - في القرن العشرين عملت الكنيسة بجميع طوائفها، كاثوليكية وبروتستانتية وأرثوذكسية شرقية، على إغناء ثقافة حقوق الإنسان بما صدر عن قياداتها الدينية من تطهير لهذه الحقوق، وما بذلته من جهد للبحث لها عن مرجعية دينية في تعاليم المسيح والكتب المقدسة، ولا سيما إسهام البابا إسحاق يوحنا الثاني، الذي نختم حديثنا عن المسيحية بما قاله في موعظته المعنونة «مخلص الإنسان»، وهو يتحدث عما يهدد إنسان اليوم من أخطار مبعثها ما يلاحظه الجميع، من كون عمل إنسان اليوم يعود عليه أحياناً بمصائب ومضار تصل به إلى حد تخريب الذات.

يقول: «إن نشاط الإنسان اليوم يهدد محيطه الطبيعي؛ لأننا نسير في خط تنمية التقنيات التي لا نتحكم فيها، ونفتقد التنمية النسبية التي يجب أن تسود حياتنا الخلقية، وعلينا أن نتساءل هل حقيقة أن هذا التقدم الذي يصنعه الإنسان، ويدافع عنه بكل قواه، يجعل الحياة البشرية على الأرض أكثر إنسانية بجميع المقاييس؟» ويجب: «ليس هذا عاماً بكل أسف في جميع مظاهر الحياة»، ثم يقول: «إن على المسيحيين أن يضعوا هذا السؤال على أنفسهم؛ لأن يسوع المسيح في جميع تعليمه حسس العالم بمشكلة الإنسان ودعا الجميع إلى التحسس بكل ما يضر أو يمس بقيمة الإنسان، وحث على تجنبه والابتعاد عنه، وأكد على حرمة قيمة الإنسان وعظمتها ورفع مكانتها، ومن منطلق إيمان المسيحيين بدعوة المسيح، يلزم عليهم أن يسألوا أنفسهم وغيرهم عن مشكلة التنمية، وعن مستقبل الملايين من البشر الذين يوجدون اليوم في وضع سيئ، وإن الكنيسة لتعتبر نفسها مسؤولة عن العناية بالإنسان، مسؤولة عن إنسانيته ومستقبله على الأرض، مسؤولة عن تنميته وتطوره وعن حقه في الحياة. وهذه المسؤولية ألقها عليها تعاليم المسيح المسطرة في الكتب المقدسة، التي تشهد بذلك».



التطرف في الإقطاع: بامتلاك الأراضي الشاسعة والقصور الفخمة وآلاف الرقيق، وفرض الضرائب والمكوس والإتاوات.

التطرف في الانحلال الخلقي، وشيوع مظاهر الإدمان والشذوذ إلى درجة وصلت معه الأوساط الفكرية إلى القول بأن رجل الجيش أرقى خلقاً من رجل الدين.

ولحماية هذه الأشكال من التطرف اعتمدت الكنيسة على مؤسساتها الضخمة المعروفة بمحاكم التفتيش المجهزة بكل وسائل التصفية والتعذيب لمتابعة وملاحقة المخالفين من رجال العلم والفكر والدين... بوحشية وهمجية شديدة ضاعت معها حقوق الإنسان بشكل سافر. أمام بشاعة جرائم الكنيسة وفظاعتها، وتعدد فضائحها كانت هناك ثورة عارمة على كل الأصعدة، فجاء الرد بالتطرف ضد الدين، وتمثل في كل التيارات المادية والإلحادية التي ظهرت بحجم الاستبداد والطغيان والتسلط، وباختصار بحجم التطرف الكنسي ذاته، مما قاد أوروبا لاحقاً إلى ثورات متتالية تناولت بآثارها كافة مناحي الحياة، وأسست لعصر النهضة ولنشوء التيارات الإصلاحية ثم العلمانية¹.

حقوق الإنسان في الإسلام:

«يمكن القول دون جدال: إن أبرز ما يتميز به الإسلام عما عداه من الشرائع تفوقه في مجال حقوق الإنسان، وهو شيء أقره الله للإنسان - منذ أن بدأ خلقه - من حقوق التكريم لجنسه وتفضيله على ما سواه، وتسخير ما في الأرض والسموات والفضاءات لخدمته، واستخلافه في الأرض نيابة عنه لإصلاحها واستثمارها.

1 - عدنان السيد حسين، الديمقراطية وحقوق الإنسان بين الشرائع والقوانين، م.س.، ص154.

لقد ضمن الله لجنس البشر حق تكريمهم، أو بتعبير العصر: ضَمِنَ لهم حق الكرامة، عندما قال سبحانه في كتابه الكريم: ﴿وَلَقَدْ كَرَّمْنَا بَنِي آدَمَ وَحَمَلْنَاهُمْ فِي الْبَرِّ وَالْبَحْرِ وَرَزَقْنَاهُمْ مِنَ الطَّيِّبَاتِ وَفَضَّلْنَاهُمْ عَلَى كَثِيرٍ مِمَّنْ خَلَقْنَا تَفْضِيلًا¹﴾².

ونلاحظ أن مفهوم التكريم الذي أشارت إليه الآية الكريمة لم يحدد فئة معينة لهذا التكريم، كأن يكونوا من عنصر أو جنس أو لون معين؛ بل لم تشر الآية إلى عقيدة الإنسان، وإنما أشارت إلى كونه إنساناً مكرماً لذاته الإنسانية.

إن أبرز ما يتميز به الإسلام عما عداه من الشرائع تفوقه في مجال حقوق الإنسان... واستخلافه في الأرض نيابة عنه لإصلاحها واستثمارها

كما أن الرؤية الإسلامية لحقوق الإنسان تنطلق من كونه إنساناً مستخلفاً من الله ﷻ لعمارة الأرض، لقوله تعالى: ﴿وَهُوَ الَّذِي جَعَلَكُمْ خَلَائِفَ الْأَرْضِ³﴾، ﴿وَإِذْ قَالَ رَبُّكَ لِلْمَلَأِكَةِ إِنِّي جَاعِلٌ فِي الْأَرْضِ خَلِيفَةً⁴﴾. ولا شك أن مَنْ استخلفه الله ﷻ وأكرمه يستحق من الحقوق ما يمكنه من أداء هذه المهمة، وهي عبادته سبحانه وعمارة

الأرض، بتنميتها وتطويرها واستثمارها، بما يحقق الرفاه ويوفر حاجات الإنسان كل إنسان، «حتى من كفر وضل عن السبيل، فالجنس البشري - كيفما كانت عقيدته وتصرفه فوق الأرض - مكرَّمٌ مفضل (مستخلف) مُسَخَّرٌ له السماوات والأرض وملكوت الله كله»⁵.

1 - سورة الإسراء، الآية: 70.

2 - عبد الهادي بوطالب، الإسلام وقضايا العصر، مطبعة النجاح الجديدة. البيضاء. ط.1، 2004م، ص.84

3 - سورة الأنعام، الآية: 165.

4 - سورة البقرة، الآية: 30.

5 - سعيد حارب المهيري، حقوق الإنسان في العلاقات الدولية، مجلة الاجتهاد، ع52-53، السنة

13، خريف وشتاء 2001-2002، ص134-135.

«وقد طبقت السُّنة تعاليم الله بتكريم البشر، فلم تدعُ إلى عنصرية مقيتة، وجاءت لتنتهي عهد التمييز العنصري والإقصاء، إن الإسلام لم يصنّف البشر فصائل وأنواعاً، فلا فضل لعربي على أعجمي ولا لأبيض على أسود، ولا تفاخر بالأنساب، فالعمل الفاضل هو الأزكى والأطهر: ﴿إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ أَتْقَاكُمْ﴾. وخلاف ذلك عودة إلى الجاهلية التي أتى الإسلام ليهدم أسسها، ويهد أركانها، وليقيم على أنقاضها ثورة تحريرية قوامها تحرير الإنسان من الخضوع والذل أمام سلطة الأرض، وربطه بسلطة السماء. أليس شعار الإسلام الخالد هو: الله أكبر؟! ونعمة تحرير الإنسان على هذا الشكل أعظم حقوق الإنسان.

إن القوانين الدولية أو المواثيق التي أعلنت حقوق الإنسان في الغرب إنما كانت تستهدف ترسيخ تمتعه بحق الكرامة الذي يسمى في الإسلام بحق التكريم؛ إذ يمكن إرجاع كل حق من الحقوق التي تتحدث عنها هذه الوثائق إلى هذا الحق الأسمى. أليس تمتع الإنسان بالحريات العامة، ورد الاعتبار إلى شخصيته، وحمايته من الظلم - التي جاءت بها الدساتير، والمواثيق، وإعلانات الحقوق - سواء أليس كل ذلك جزءاً من حق التكريم أو الكرامة؟

وقد كفل الإسلام حق تكريم الإنسان للمؤمنين، ولأهل الكتاب والمعاهدين وأهل الذمة، ولمن عاش في دار الإسلام على أي دين ومن أي جنس كان، والتزم النبي به في دستور الصحيفة، وسهر على تطبيقه نصّاً وروحاً، وسار على هديه الخلفاء في عهود الإسلام المشرقة التي لم تهضم لا كرامة المؤمنين، ولا كرامة الجاحدين، وتعامل بمفهومها المسلمون مع غيرهم في الحرب والسلم وفي عهود الانتصار وعهود الانحسار¹.

إلى جانب انطلاق فكرة حقوق الإنسان في الإسلام من مبدئي الكرامة

1 - مسند أحمد، حديث رجل من أصحاب النبي، رقم الحديث 22978.

والاستخلاف، تنطلق أيضاً من مبدأ المساواة المقرر في قوله **وَعَلَىٰ**:
﴿ يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَاكُمْ مِنْ ذَكَرٍ وَأُنْثَىٰ وَجَعَلْنَاكُمْ شُعُوبًا وَقَبَائِلَ لِتَعَارَفُوا إِنَّ أَكْرَمَكُمْ
عِنْدَ اللَّهِ أَتْقَاكُمْ ﴾¹.

يقول صاحب الرسالة **ﷺ** - وهو يخاطب الناس في حجة الوداع - «أيها الناس إن ربكم واحد، وإن أباكم واحد، كلكم لآدم، وآدم من تراب، أكرمكم عند الله أتقاكم، ليس لعربي على عجمي، ولا لعجمي على عربي، ولا لأحمر على أبيض ولا لأبيض على أحمر فضلٌ إلا بالتقوى، ألا هل بلغْتُ اللهم فاشهد، ألا فليبلغ الشاهد منكم الغائب»².

1 - سورة الحجرات، الآية: 13.

2 - بقي أن نشير إلى أن من مظاهر تقديس الإسلام لحقوق الإنسان عدها من الضرورات الأساسية اللازمة لإنسانيته، ولهذا رفعها إلى مرتبة الواجبات... فالمأكل والملبس والمسكن... والأمن.. والحرية في الفكر والاعتقاد والتعبير... والعلم والتعليم... والمشاركة في صياغة النظام العام للمجتمع والمراقبة والمحاسبة لأولياء الأمور... كل هذه الأمور هي في نظر الإسلام ليست فقط حقوقاً للإنسان من حقه أن يطلبها ويسعى في سبيلها، ويتمسك بالحصول عليها ويحرم صده عن طلبها... وإنما هي ضرورات واجبة لهذا الإنسان... بل إنها واجبات عليه أيضاً» محمد عمارة، الإسلام وحقوق الإنسان ضرورات لا حقوق، دار السلام، ط1، 2004-2005، ص15-16. كما أن الإسلام لم يجعل تلك الحقوق - وهي تحقيق إنسانية الإنسان - وصايا أخلاقية ومبادئ مثالية، متروكاً للأفراد أمر تجسيدها في الواقع، بحيث يمكن انتهاكها وتجاوزها خفية، وإنما ربى الناس عليها، وأقام الوازع الداخلي لمراقبتها، ورتب الثواب الأخروي على التزامها، والعقاب على انتهاكها، وعضد ذلك بالتشريعات القانونية الملزمة، فعالج الموضوع من داخل النفس، بتوفير القناعة والإيمان بها والمسؤولية الأخروية عنها، كما ضبط المخالفات له من خارج النفس بوضع التشريعات الخاصة بها، والمعاقبة على انتهاكها، وقدم لذلك نماذج للاقتداء.

وليس ذلك فقط، وإنما جعل حقوق الإنسان وحفظ كرامته وحماية إنسانيته محور مقاصد للشرعية، والغاية من النبوة، فقال تعالى: **﴿ وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلَّا رَحْمَةً لِّلْعَالَمِينَ ﴾** سورة الأنبياء، الآية: 107. عمر عبيد حسنة، مقدمة كتاب حقوق الإنسان في ضوء الحديث النبوي، ليسري محمد أرشد، كتاب الأمة، العدد114، رجب 1427هـ، السنة السادسة والعشرون، ص29، 30.

إنها أهم دعامة في حقوق الإنسان، «إنها المساواة، فالناس كافة متساوون في القيمة الإنسانية المشتركة وهي الجوهر، وإذا كان هناك اختلاف في المظهر؛ كالجنس واللون والمعتقد والأصل والقبيلة، فهذا الاختلاف مدعاة للتعارف والتآلف لا للجفاء والتناكف، بحسب منطوق الآية 13 من سورة الحجرات وبحسب الحديث أعلاه.

وانطلاقاً من هذه المساواة المطلقة بين الناس كافة في القيمة الإنسانية المشتركة، جعل الإسلام إلى المساواة بين الناس في جميع الحقوق الأخرى - كالحقوق العامة، والحقوق المدنية، والحقوق الاجتماعية والاقتصادية - أمراً مفروضاً مفروضاً منه؛ فلا يجوز التمييز بين الناس لفروق مفعلة، فالناس - في الإسلام - كأسنان المشط، فلا عنصرية ولا تمييز.

ومن الحقوق التي أقرها الإسلام للإنسان: الحق في الحياة، الحق في الحرية بكل أنواعها، الحق في المساواة، الحق في الملكية، الحق في التعليم، الحق في العمل، الحق في السكن اللائق، الحق في تكوين أسرة... وقد أحاط هذه الحقوق بضمانات الحماية مما يجعل من منظومة الحقوق في الإسلام متميزة عمّا عداها من الفلسفات الحقوقية.

خاتمة

وأخيراً نعتقد أن التعريف بما جاء عن حقوق الإنسان في الإسلام والديانات السماوية الأخرى خير ما يخدم رسالة إشاعة ثقافة حقوق الإنسان، التي ما تزال في حاجة إلى المزيد من الجهود الفكرية، قَصَدَ جعلها منظومة عالمية لا جدال فيها. وما من شك في أن إشاعتها عبر العالم ستعزز بتسليط الأضواء على مرجعيتها الدينية، ولم نُردّ من هذا البحث المقتضب إلا هذا الغرض.